عزيمة هم ان سائر فرض الكفاية على كعس هذا قوله او يجعل شك
قوله فقد فج آه كناية عن عدم اطلاع الضرر قوله يتمنى آه
من فرط الحيرة وكثرة السؤال قوله اولها ملامة اى باعثا على
لوم الناس وتعييرهم قوله مع اقربيه من الاولاد والاقارب
قوله ستحرصون اى بعدى قوله فنعمت المرضعة آه شبه الامارة
بالمرأة المرضعة والفاطمة فانها فى الدنيا ما دامت باقية فى اليد
سببا للتلذذ والتنعم فاذا ماتا وفاتت حصل لصاحبها حسرة
كما للصبى حين الفطم قوله والا فعليه القبول لانه ماح فرضا عين
قوله تولية الاوقاف وكذا الشفاعة لاحد والاستشفاع قوله
كسؤال القضاء اى فى الحرمة قوله لا يولى آه فعلم من هذا انه كما
لا يجوز طلبها لا يجوز نصب الطالب متوليا قوله ضعيفا اى بنية
قوله لا ينبغى اى لا يجوز قوله ان يقبل آه فضلا عن السؤال قوله غلط
اى علامة غلط الداخل وعدم معرفته بانها امر مبنى على خطر
عظيم خيانة اى علامة كون الداخل خائنا غير امين لان من سلم
عن الخيانة بعد الخروج والخلاص لا يطلب الدخول ثانيا لكونها
امرا مبنيا على الخطر قوله لو كان الوصى آه اى مع كمال صلابته فى امر
الدين ونهاية سعيه فى حفظ حدود الشرع وشهرته بالعدل
وعدم الجور لاحد من الناس قوله الولايات اى التى ذات الواو فى
اولها مثل الوصاية والولادة والوكالة والوزارة قوله على نفسه
بالشر لاجل نزول ضرر دنيوى من الفقر والمرض والمصيبة فى المال
او الاولاد والنفس قوله قال الله تعالى اى فى ذم الانسان قوله ويدعو
الانسان

٩٩

الانسان لعدم تحمله ما نزل به من ضرر دنيوى قوله عجولا اى مبالغا
فى العجلة بالدعاء عليهم غير صابر على ما نزل به قوله لا يتمنى نفى فى معنى
النهى لنكتة قوله لضر اى دنيوى من الفقر والمرض والمصيبة
قوله فان كان آه لعدم تحمله ما نزل به من ضرر دنيوى قوله اللهم
احينى ولا يقل اللهم توفنى بطريق الجزم لجواز كون الحى فى الصلاح
فى الحيوة قوله ما كانت ما مصدرية بمعنى المدة قوله يزداد اى حسناته
وبره قوله يستعتب اى يزيل العتب ويرجع الى الحالة المرضية قوله
فان هول المطلع اى خوف القبر اذ هو محل اطلاع الامور والموت
لانه سبب الاطلاع المذكور قوله وان من السعادة اى من جملة الاخرة
علاماتها قوله على دينه من الفساد فتمنى لاجل هذا قوله ناسا
يتحملون اى على اعناق الرجال امواتا قوله خذ بى اليك اى ضمنى
اليك قوله بادروا بالموت ستا اى سابقوا ستا بالموت بان تدعو
الله تعالى بالموت قبل وقوعها قوله امرة السفهاء لان الامراء اذا
كانوا سفهاء لا يراعون حدود الشرع فوقع الظلم العظيم ولا
يمكن فى هذا الزمان لكون على الشرع فيحصل الضرر للدين فلذا امر النبى
عليه السلام بالموت قبله قوله الشرط جمع شرطى من كان فيه علامة
كونه فى خدمة السلطان لانه ح يكثر الجور والظلم ولا يحفظ حدود
الشرع قوله وبيع الحكم واقل ما فى هذا الزمان من بيع الحكام اخذ
قضاتهم فى الحج والسجلات اكثر من اجر المثل مع قطع النظر عن اخذ
الرشوة واعطائها لاجل التقليد قوله واستخفافا بالدم اى بمدة
خفيفا وامرا هينا كما فى هذا الزمان فانه يقتل الرجل بادنى شئ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)